

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٠٦ لسنة ٢٠١٥

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار

(المادة الأولى)

تُخصص مساحة ٣٠٠ م٢ بمدينة سانت كاترين ملك محافظة جنوب سيناء ، بالمجان

لصالح مديرية التموين والتجارة الداخلية لإقامة مقر للإدارة التموينية ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : بطول ٢٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

الحد القبلي : بطول ٢٠ م ويحده فاصل ملك الدولة ثم مبنى زراعة .

الحد الشرقي : بطول ١٥ م ويحده حرم طريق الأسفلت .

الحد الغربي : بطول ١٥ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(المرافق ٨ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب